

Distr.: General
5 September 2008
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثالثة والستون

البند ٦٤ (ج) من جدول الأعمال

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: حالات حقوق الإنسان
والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين

حالة حقوق الإنسان في ميانمار*

مذكرة من الأمين العام

يتشرف الأمين العام بأن يحيل إلى أعضاء الجمعية العامة تقرير المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في ميانمار، توماس أوخيا كوينتانا، عملاً بالفقرة ٦ من قرار الجمعية العامة ٢٢٢/٦٢.

تقرير المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في ميانمار

موجز

أنشأت لجنة حقوق الإنسان ولاية المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في ميانمار في قرارها ٥٨/١٩٩٢، ومدد مجلس حقوق الإنسان هذه الولاية في مقرره ١٠٢/١ وقراره ١/٥.

وفي آذار/مارس ٢٠٠٨، مدد المجلس، بموجب قراره ٣٢/٧، الولاية لمدة سنة أخرى. وفي ٢٦ آذار/مارس ٢٠٠٨، عين توماس أوخيا كوينتانا (الأرجنتين) بصفته المقرر الخاص الجديد، وشرع في مباشرة مهامه رسمياً في ١ أيار/مايو ٢٠٠٨.

* تأخر تقديم هذا التقرير عن الأجل النهائي لكي يتضمن معلومات عن أحدث التطورات.



وإثر تقديم طلب للزيارة خلال الفترة من ٣ إلى ١٣ آب/أغسطس ٢٠٠٨، تلقى المقرر الخاص في ٩ تموز/يوليه رداً إيجابياً من حكومة ميانمار بشأن قيامه ببعثة إلى ذلك البلد خلال الفترة من ٣ إلى ٧ آب/أغسطس ٢٠٠٨. ويود المقرر الخاص أن يعرب عن شكره لحكومة ميانمار على كريم ضيافتها والتعاون الذي وجدته منها خلال بعثته الأولى إلى البلد. وكان الهدف الرئيسي من هذه الزيارة تحديد علاقات العمل مع السلطات، ومقابلة ممثلي المجتمع المدني، وإجراء مقابلات أيضاً مع أولئك الذين لا يتمتعون بحقوقهم الأساسية. وقد أرفق برنامج الزيارة بهذا التقرير.

وهذا التقرير مقدم عملاً بقرار الجمعية العامة ٢٢٢/٦٢. ويركز الجزء الأول من التقرير على أنشطة الممثل الخاص وبرنامج عمله.

ويركز الجزء الثاني من التقرير على المسائل الفنية، ويبحث المسائل المتعلقة بحماية حقوق الإنسان في سياق الدستور الجديد؛ ومسألة المشاركة في العملية الديمقراطية، وتنظيم عقد انتخابات عام ٢٠١٠؛ والحق في التجمع والحق في حرية الرأي والتعبير وصياغتهما في الدستور الجديد؛ ومسألة القانون الإنساني الدولي وحماية المدنيين، بالإضافة إلى حالة جماعات محددة مثل الجماعات الإثنية والنساء والأطفال. ويوضح المقرر الخاص كذلك الآليات المتوفرة لضمان الحد الأقصى من الحماية في سياق ظروف الكارثة الطبيعية لإعصار نرجس، وظروف المعيشة ونفقات الإعالة، وما لذلك من آثار على حقوق الإنسان. وأخيراً، يناقش المقرر الخاص ما شهده التعاون الدولي من تطورات تتعلق بمسائل حقوق الإنسان ذات الصلة بولايته، والبيئة اللازمة لتقوية التعاون بشأن تعزيز وحماية حقوق الإنسان في البلد. ويدرج المقرر الخاص في توصياته أربعة عناصر أساسية تتعلق بحقوق الإنسان لتمهيد الطريق نحو الديمقراطية في ميانمار.

المحتويات

الصفحة

٤	أولا - مقدمة
٥	ثانيا - أنشطة المقرر الخاص وبرنامج عمله
٦	ثالثا - مسائل حقوق الإنسان
٧	ألف - حقوق الإنسان في الدستور الجديد والتمتع الكامل بالحريات الأساسية
٩	باء - المشاركة في العملية الديمقراطية: الطريق نحو انتخابات عام ٢٠١٠ وحالة سجناء الضمير
١٣	جيم - حرية الرأي والتعبير، وإجراءات قمع مظاهرات أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧ وآثارها على إجراء انتخابات حرة في عام ٢٠١٠
١٤	دال - القانون الإنساني الدولي، وحماية المدنيين والأقليات العرقية
١٦	هاء - حماية حقوق الإنسان وتقديم المساعدة الإنسانية في حالات الكوارث الطبيعية
١٨	واو - الأحوال المعيشية وتواصل الحياة وآثارها على حقوق الإنسان
١٩	رابعا - تطوير التعاون في إطار حقوق الإنسان
٢٠	خامسا - الخلاصة
٢١	سادسا - توصيات
٢١	ألف - العنصر الأساسي الأول لحقوق الإنسان: استعراض التشريعات الوطنية وفقا للدستور الجديد والالتزامات الدولية
٢٣	باء - العنصر الأساسي الثاني لحقوق الإنسان: الإفراج تدريجيا عن سجناء الضمير
٢٤	جيم - العنصر الأساسي الثالث لحقوق الإنسان: إصلاح القوات المسلحة
٢٦	دال - العنصر الأساسي الرابع لحقوق الإنسان: إصلاح الجهاز القضائي

المرفق

٢٧	برنامج الزيارة: ٣-٧ آب/أغسطس ٢٠٠٨
----	---

أولا - مقدمة

١ - أنشأت لجنة حقوق الإنسان في عام ١٩٩٢ ولاية المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في ميانمار في قرارها ١٩٩٢/٥٨. وفي آذار/مارس ٢٠٠٨، مدد مجلس حقوق الإنسان بموجب قراره ٣٢/٧ هذه الولاية لمدة سنة واحدة. وفي ٢٦ آذار/مارس ٢٠٠٨، عين توماس أوخيا كوينتانا (الأرجنتين) بصفته المقرر الخاص الجديد، وبأشر مهامه رسمياً يوم ١ أيار/مايو ٢٠٠٨. ويقدم هذا التقرير وفقاً لقرار الجمعية العامة ٢٢٢/٦٢.

٢ - وشرع المقرر الخاص إثر توليه لولايته في إجراء اتصالات مع حكومة ميانمار من خلال بعثتها الدائمة في جنيف. وأعرب في رسالته المؤرخة ٦ أيار/مايو ٢٠٠٨ عن مواساته لشعب وحكومة ميانمار بشأن الكارثة التي سببها إعصار نرجس.

٣ - وفي ٣ تموز/يوليه ٢٠٠٨، كتب المقرر الخاص مرة أخرى إلى الممثل الدائم ليعلن اعتزامه القيام بزيارة إلى ميانمار خلال الفترة من ٣ إلى ١٣ آب/أغسطس ٢٠٠٨. وأرفق أيضاً الاختصاصات الرسمية لبعثات تقصي الحقائق التي يضطلع بها المقرر الخاص/الممثلون للجنة حقوق الإنسان (E/CN.4/1998/45) المؤرخة في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧، على النحو الذي تنطبق به على زيارته. وبالإضافة إلى العاصمة نايبيتاو، أعرب المقرر الخاص عن اعتزامه زيارة ماندالاي، في ولاية كاين، وولاية راكين ويانغون. وطلب المقرر الخاص في رسالته من الحكومة تسهيل تنظيم عقد اجتماعات مع المسؤولين الحكوميين؛ وممثلي الأحزاب السياسية والجماعات الإثنية؛ وممثلي منظمات المجتمع المدني، الوطنية والدولية على حد سواء، العاملة في البلد؛ والجماعات الدينية، وفريق الأمم المتحدة القطري والأوساط الدبلوماسية في البلد. وأعرب أيضاً عن اعتزامه زيارة السجون لمقابلة عدد من سجناء الرأي على انفراد.

٤ - وفي ٩ تموز/يوليه ٢٠٠٨، استلم المقرر الخاص رسالة من الممثل الدائم لميانمار في جنيف تدعوه إلى زيارة البلد خلال الفترة من ٣ إلى ٧ آب/أغسطس ٢٠٠٨. ويود المقرر الخاص أن يشكر حكومة ميانمار على كريم ضيافتها، وعلى ما لقيه منها من تعاون خلال بعثته الأولى في البلد. وكان الهدف الرئيسي من هذه الزيارة إقامة علاقات عمل مع السلطات، ومقابلة ممثلي المجتمع المدني، وإجراء مقابلات أيضاً مع أولئك الذين لا يتمتعون بحقوقهم الأساسية. وقد أرفق برنامج الزيارة بهذا التقرير.

٥ - واستناداً إلى المعلومات التي استقاها المقرر الخاص من تقريره الأول المقدم إلى المجلس، والاستنتاجات التي توصل إليها في زيارته الأولى إلى ميانمار، يركز هذا التقرير على مسائل

حقوق الإنسان الرئيسية، آخذاً في الاعتبار مجالات الاهتمام الرئيسية التي عبرت عنها الجمعية العامة في قرارها ٢٢٢/٦٢.

٦ - وأخيراً، يود المقرر الخاص التقدم بخالص شكره إلى مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، لا سيما في جنيف، وفي بانكوك ونيويورك، على مساعدته في القيام بمهام ولايته.

ثانياً - أنشطة المقرر الخاص وبرنامج عمله

٧ - قدم المقرر الخاص تقريره الأول (A/HRC/8/12) إلى مجلس حقوق الإنسان في حزيران/يونيه ٢٠٠٨. وقابل، عندما كان في جنيف، ممثلي البعثة الدائمة لاتحاد ميانمار لدى الأمم المتحدة، وأجرى مشاورات مع ممثلي الدول الأعضاء ومسؤولي وكالات الأمم المتحدة وممثلي منظمات المجتمع المدني والعاملين في المجال الأكاديمي.

٨ - وأبرز المقرر الخاص للمجلس أنه يود، في تصريح شؤون ولايته، التعاون مع حكومة ميانمار، وأن يساعد في جهودها في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان لشعب ميانمار. وقال المقرر الخاص أنه سيبرز أوجه القصور بغية مساعدة السلطات على معالجتها.

٩ - ويرى المقرر الخاص أن الهدف الأساسي لولايته يتمثل في ضمان إيجاد طرائق فعالة للعمل مع السلطات من أجل مساعدتها في تحقيق تحسينات في مجال حماية وتعزيز حقوق الإنسان لأفراد شعب ميانمار. ويمكن تحقيق ذلك من خلال تقديم المشورة والتوجيه الفنيين المتعلقين بوضع السياسات والتشريعات وإنشاء المؤسسات والهيكل ذات الصلة بحماية حقوق الإنسان في البلد.

١٠ - ومن الشروط الرئيسية لتحقيق هذا الهدف القيام بزيارات منتظمة إلى ميانمار وإجراء حوارات صريحة مع السلطات والمجتمع المدني.

١١ - ويرى المقرر الخاص أن زيارته الأولى إلى ميانمار كانت مثمرة لأن الهدف منها كان إقامة علاقات عمل إيجابية مع السلطات، ومقابلة ممثلي المجتمع المدني، وإجراء مقابلات أيضاً مع أولئك الذين لا يتمتعون بحقوقهم الأساسية و/أو الذين هم ضحايا لانتهاكات حقوق الإنسان. وزار المقرر الخاص المناطق المتضررة جراء إعصار نرجس، وأحاط علماً بالتقدم المحرز في مرحلة إعادة التعمير. وألغيت زيارة المقرر الخاص إلى ولاية كاين بسبب الظروف الجوية. وعقد الممثل الخاص اجتماعين مثيرين مع جماعة حقوق الإنسان التابعة للحكومة، واتفق في هذين الاجتماعين على أن يعرض الممثل الخاص أربعة عناصر أساسية تتعلق بحقوق الإنسان لا غنى عنها لتمهيد الطريق نحو الديمقراطية. وترد هذه العناصر الأربعة المتعلقة بحقوق الإنسان أيضاً كتوصيات في هذا التقرير.

١٢ - ويود المقرر الخاص أن يبرز أن ميانمار تشهد فترة فريدة في تاريخها السياسي. وإذا ما تم التحضير للانتخابات في عام ٢٠١٠ وإجراؤها في جو يسوده الاحترام الكامل لحقوق الإنسان، فإن العملية ستكون ذات مصداقية، وستفضي إلى تحقيق القيم الديمقراطية بشكل تدريجي. وفي هذا الصدد، يرجو الممثل الخاص التعاون الكامل من مجلس حقوق الإنسان، كما يرجو من رابطة أمم جنوب شرق آسيا والبلدان الأخرى ذات الصلة المجاورة لميانمار القيام بمساع حميدة، لدعمه في تصريف شؤون ولايته، ومساعدة حكومة ميانمار على ضمان أن يكون إنجاز خارطة الطريق ذات الخطوات السبع نشاطاً ذا مغزى، يحترم حقوق الإنسان، ويرسخ القيم الديمقراطية للبلد ولشعب ميانمار.

١٣ - وسيواصل المقرر الخاص القيام باتصالاته بشكل منتظم مع البعثة الدائمة لميانمار لدى الأمم المتحدة في جنيف وفي نيويورك. وسيشارك المفوضة السامية لحقوق الإنسان ومكتب الأمين العام في النتائج التي يتوصل إليها.

ثالثاً - مسائل حقوق الإنسان

١٤ - ميانمار طرف في صكين أساسيين فقط من الصكوك الدولية لحقوق الإنسان، هما اتفاقية حقوق الطفل واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

١٥ - وعلى أن ميانمار ملزمة، بوصفها دولة عضو في الأمم المتحدة، بأحكام الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ويقع على الحكومة التزام بضمان تمتع مواطني ميانمار بشكل كامل بهذه الحقوق المنصوص عليها في الإعلان العالمي. وهذه هي حقوق أساسية متأصلة لكل إنسان؛ مهما كان أصله، سواء من الشرق، أو الغرب، أو الجنوب أو الشمال. وهذا هو الذي دفع الجمعية العامة للأمم المتحدة، بوصفها البوتقة التي تنصهر فيها جميع الثقافات والخلفيات، إلى اعتماد الإعلان العالمي في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٨.

١٦ - وتشمل التطورات الهامة التي حدثت منذ آخر تقرير قدم إلى الجمعية العامة إنجاز الصياغة النهائية للدستور الجديد في شباط/فبراير ٢٠٠٨ واعتماده عن طريق استفتاء أجري في أيار/مايو.

١٧ - والخطوة القادمة في خارطة طريق المصالحة الوطنية والتحول الديمقراطي هي إجراء الانتخابات في عام ٢٠١٠. وستكون إرادة المواطنين، على النحو الوارد في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، هي أساس سلطة الحكومة. وينبغي احترام الحق في حرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات، فضلاً عن الحق في حرية الرأي والتعبير، في العملية الرامية إلى إقامة نظام ديمقراطي قوي وموثوق. ومع ذلك، لا يزال التمتع الكامل بهذه الحقوق معلقاً في ميانمار،

وفقاً لتقارير موثوقة عن مدى الاحتجاجات و/أو حالات إلقاء القبض الجديدة على النشطاء السياسيين.

١٨ - وثمة تطور آخر هام يتعلق بحماية حقوق الإنسان والمساعدة الإنسانية خلال الكوارث الطبيعية. فقد ضرب إعصار نرجس المدمر أراضي ميانمار في يومي ٢ و ٣ أيار/مايو ٢٠٠٨، في مقاطعة أيايوارادي. وأبلغ عن مقتل نحو ٥٣٧ ٨٤ شخصاً وفقدان ٨٣٦ ٥٣ آخرين. وأفيد أن مجموع من تضرروا من جراء الكارثة الطبيعية بلغ ٢,٤ مليون شخص. وتحمل الحكومة المسؤولية الرئيسية في التصدي لتحديات حقوق الإنسان التي تطرحها الكارثة، والتي تشمل التعاون مع المجتمع الدولي.

١٩ - وتتطلب حماية المدنيين أثناء النزاع المسلح أيضاً النظر فيها بعمق، وجعل احترام القانون الإنساني الدولي أمراً حتمياً لجميع الأطراف الضالعين في النزاع المسلح ويجب أن تتمتع جميع الأقليات العرقية بحقوق الإنسان دون تمييز.

ألف - حقوق الإنسان في الدستور الجديد والتمتع الكامل بالحريات الأساسية

٢٠ - وفي ١٩ شباط/فبراير ٢٠٠٨، أعلنت الحكومة عن إنجاز الصيغة النهائية لمشروع الدستور، وفي ٩ نيسان/أبريل أُعلن أنه تقرر إجراء استفتاء بشأن اعتماد الدستور الجديد في ١٠ أيار/مايو ٢٠٠٨. ومن المقرر إجراء انتخابات عامة في عام ٢٠١٠.

٢١ - وعلى الرغم من الإعصار الذي حدث مؤخراً، شرعت الحكومة في إجراء الاستفتاء وفقاً لما أعلنته اللجنة المسؤولة عن إجراءاته، في بيانها رقم ٨/٢٠٠٨. وفي ١٠ أيار/مايو أُجري الاستفتاء في جميع الولايات والمقاطعات، باستثناء ٤٠ مدينة في مقاطعة يانغون وسبع مدن في مقاطعة أيايوارادي ضربها إعصار نرجس. وأجري الاستفتاء في تلك المدن، البالغ عددها ٤٧ مدينة، في ٢٤ أيار/مايو. وأعلن رئيس لجنة إجراء الاستفتاء أونغ توي أن مشروع الدستور قد نال موافقة نسبة ٩٢,٤ في المائة من الناخبين الذين يحق لهم التصويت البالغ عددهم ٢٢ مليوناً، مشيراً إلى أن نسبة المشاركة بلغت أكثر من ٩٩ في المائة.

٢٢ - وأعلن حزب الرابطة الوطنية من أجل الديمقراطية رفضه العلني للاستفتاء الوطني بشأن اعتماد مشروع الدستور مبيناً أن العملية لم تكن شاملة، وأعلن في ١٧ أيار/مايو، رفضه لادعاء الحكومة بأن أكثر من ٩٢ في المائة من الناخبين قد وافقوا على مشروع الدستور في الجولة الأولى للاستفتاء.

٢٣ - وتلقي المقرر الخاص ادعاءات تتعلق بالمخالفات التي أحاطت بإجراء الاستفتاء. وشملت هذه المخالفات، فيما شملت، توزيع بطاقات الاقتراع مقدماً، وترويع القرويين

لضمان تصويتهم "بنعم"، وإصدار بطاقة تسجيل مؤقتة في ولاية راخين لغرض المشاركة في الاستفتاء فقط، والسماح لأرباب الأسر بالتصويت نيابة عن جميع أفراد الأسرة، والطلب من العاملين في المصانع وغيرها من المؤسسات، التصويت بتأييد مشروع الدستور، وإغراء الضحايا عن طريق توزيع المعونة في المناطق التي ضربها الإعصار للتصويت بتأييد مشروع الدستور. ووجه انتباه المقرر الخاص أيضاً إلى أنه، عوضاً عن تولي كل مكتب اقتراع إعلان نتائجه، كانت اللجنة المعنية بإجراء الاستفتاء هي الهيئة الوحيدة المنوط بها إعلان النتائج وأن هذا تم على المستوى الوطني.

٢٤ - وقد أبلغت اللجنة المعنية بإجراء الاستفتاء المقرر الخاص، أثناء بعثته، بفرض حظر على الحملات الحرة سواء لتأييد دستور الدولة الجديد أو لرفضه. وتساءل المقرر الخاص عن إمكانية إصدار الحكومة تقريراً شاملاً بشأن الكيفية التي جرى بها الاستفتاء، وفقاً لما أوصى به في تقريره إلى مجلس حقوق الإنسان، وكان الرد هو أن جميع المعلومات المتعلقة بالاستفتاء قد جرى نشرها بالفعل.

٢٥ - وستعتمد إمكانية أن يصبح البلد دولة ديمقراطية على تنفيذ كل خطوة من الخطوات المتبقية في خارطة الطريق بطريقة ديمقراطية وشاملة. ويوصي المقرر الخاص حكومة ميانمار بأربعة عناصر أساسية لحقوق الإنسان لا غني عنها لتمهيد الطريق للديمقراطية، لتطبيقها قبل الانتخابات المقررة في عام ٢٠١٠.

٢٦ - وناقش الممثل الخاص خلال اجتماعه بالمؤتمر الوطني أحكام الدستور الجديد التي تكفل الحقوق الأساسية لشعب ميانمار، بما فيها الفصل الأول بشأن "مبادئ الدولة الأساسية" والفصل الثامن بشأن "المواطنة، حقوق وواجبات المواطنين الأساسية".

٢٧ - غير أن الممثل الخاص يلاحظ مع القلق أن عدداً من القوانين المحلية الحالية لا تتفق مع هذه الأحكام الدستورية. وفي هذا الصدد، يوصي المقرر الخاص الحكومة بالمبادرة بتنقيح القوانين لضمان الامتثال للأحكام الدستورية ومعايير حقوق الإنسان الدولية.

٢٨ - ويود المقرر الخاص أن يشدد على أن شروط الاستثناء الواردة في الدستور الجديد التي قد تحد من التمتع بحقوق الإنسان لأسباب تتعلق بأمن الدولة، أو النظام العام، أو سيادة القانون، أو سلام المجتمعات المحلية، أو الأخلاق أو أي سبب آخر، يجب وفقاً للالتزامات ميانمار الدولية، أن: "١" تُحدد القانون؛ "٢" تُفرض لغرض واحد أو لأغراض أكثر محددة ومشروعة؛ "٣" تكون ضرورية لغرض أو أكثر من هذه الأغراض في مجتمع ديمقراطي، بما في ذلك التناسب. وسيشكل أي قيد لا يلتزم بهذه الشروط ويعرض للخطر جوهر الحق

بصيغة غامضة، أو واسعة و/أو شاملة، انتهاكاً لمبادئ المشروعية وقانون حقوق الإنسان الدولي.

٢٩ - وأفيد المقرر الخاص في اجتماعه بالمؤتمر الوطني بأن الترجمة الانكليزية للدستور الجديد هي قيد الإعداد، وستكون متاحة في القريب العاجل.

باء - المشاركة في العملية الديمقراطية: الطريق نحو انتخابات عام ٢٠١٠ وحالة سجناء الضمير

٣٠ - تنص المواد ١٩ و ٢٠ و ٢١ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على حرية الرأي والتعبير، والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات والحق في المشاركة في الحكومة.

٣١ - وفي كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧، أعلنت حكومة ميانمار أنها قررت إطلاق سراح أكثر من ٤٠ من سجناء الضمير. بيد أن المقرر الخاص تلقى، في الوقت نفسه، تقارير عن حالات اعتقال جديدة لنشطاء سياسيين وفي مجال الحقوق المدنية. وفي ١٠ آب/أغسطس ٢٠٠٨، ووفقاً لمصادر موثوقة، كان نحو ٢٠٠٠ ناشط سياسي ومدني رهن الاحتجاز في ميانمار.

٣٢ - يثير الحكم الوارد في قانون الاستفتاء لاعتماد مشروع دستور لجمهورية اتحاد ميانمار رقم ٢٠٠٨/١ والأحكام الحالية في قانون مجلس استعادة القانون والنظام في الدولة رقم ٩٦/٥ الشك بشأن انفتاح الأجواء التي جرى في إطارها الاستفتاء بالنظر إلى أن هذه الأحكام تهدد صراحة أية معارضة للاستفتاء. ويتطلب المسار الجديد صوب الانتخابات المقرر إجراؤها في عام ٢٠١٠، عدداً من الإصلاحات القانونية لكفالة انتخابات ديمقراطية حقيقية. وسيشمل ذلك الدروس المستفادة من عملية الاستفتاء، من قبيل السبل الفعالة لضمان حقوق من بينها، الاحترام الكامل لسرية هوية الناخبين، وحرية قيام المرشحين بالحملة الانتخابية، وحرية حصول الناخبين على المعلومات.

٣٣ - وفي هذا السياق، فإن حالة الأمينة العامة للرابطة الوطنية من أجل الديمقراطية، أونغ سان سو كي، ولا سيما تحديد إقامتها، هي مسائل تثير القلق بصفة خاصة. ووفقاً للفتوى رقم ٢٠٠٧/٢ الصادرة عن الفريق العامل المعني بمسألة الاحتجاز التعسفي، فإن الحكومة تحتاج بأن أونغ سان سو كي قد أُلقي عليها القبض، في عام ٢٠٠٣، إبان ممارستها أنشطة سياسية في العديد من المدن، بسبب إلقائها خطباً مناهضة للحكومة وقيامها بحملات بقصد إضعاف سلامة ميانمار وتضامن الجماعات العرقية. وطبقت الحكومة قانون حماية الدولة لسنة ١٩٧٥. وفي ٢٥ أيار/مايو ٢٠٠٧، مددت الحكومة احتجاز أونغ سان سو كي لعام آخر، فبلغت فترة الاحتجاز الحد الأقصى المقرر قانوناً وقدره خمس

سنوات. وفي أيار/مايو ٢٠٠٨، تجاوزت حكومة ميانمار الحد بتمديدتها لاحتجاز أونغ سان سو كي مرة أخرى دون بينة أو إدعاءات جديدة ضدها، ودون أي سند قانوني إطلاقاً. وقد قدم التماس جديد للفريق العامل المعني بمسألة الاحتجاز التعسفي.

٣٤ - وأعاد المقرر الخاص في اجتماعاته مع السلطات المعنية تأكيد الحق في الاستعانة بمحام والتزام الدولة بأن توفر للمشتبه فيه محامياً وأن تضمن إمكانية الاستعانة بمحام. ولاحظ مع الارتياح أن أونغ سان سو كي اجتمعت عقب ذلك مع محاميها بعد خمس سنوات، وهو يتوقع أن تلتقي مع محاميها على أساس منتظم، وبقدر ما يعتبره أي من الطرفين ضرورياً. ووفقاً لتقارير، واعتباراً من ٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨، اجتمعت أونغ سان سو كي ومحاميها ثلاث مرات لمناقشة رفع دعوى قضائية ضد استمرار احتجازها. ويأمل المقرر الخاص إذا رُفعت تلك الدعوى، أن يُنظر فيها بطريقة نزيهة ومتسمة بالشفافية، كما هو متوقع من أية سلطة قضائية مستقلة. وأبلغ المقرر الخاص مجلس حقوق الإنسان في حزيران/يونيه ٢٠٠٨ أن احتجاز أونغ سان سو كي يخالف المواد ٩ و ١٠ و ١٩ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، التي لا يجوز وفقاً لها اعتقال أي إنسان أو حجزه تعسفياً؛ ولكل إنسان الحق في أن تنظر قضيته محكمة مستقلة ومحيدة نظراً منصفاً وعلنياً؛ ولكل شخص حق التمتع بحرية الرأي والتعبير.

٣٥ - والتقى المقرر الخاص، أثناء بعثته مع يو وين تين، أقدم سجناء الضمير في ميانمار من حيث طول مدة حبسه، حيث أمضى ١٩ عاماً في السجن. وأُجريت له عملية جراحية لعلاج فتق في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨، وهو يعاني من مشاكل في القلب. وقد حكم عليه ثلاث مرات بالسجن لفترات مجموعها ٢١ سنة. وحكم على يو وين تين في عام ١٩٩٥ بالسجن عشر سنوات إضافية بسبب الكتابة إلى الأمم المتحدة عن الأوضاع في السجن.

٣٦ - كما التقى المقرر الخاص مع يو غامبيرا، الشريك المؤسس والمتحدث باسم تحالف رهبان عموم بورما، وهو التحالف الذي قام بدور مهم في خروج الرهبان إلى الشوارع خلال ما يسمى بمرحلة "الثورة الزعفرانية" من الاحتجاجات في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧. وقد اعتقل يو غامبيرا في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧ في بلدة سينغينغ بمقاطعة ماندالاوي. وكان يو غامبيرا يرتدي قميصاً أزرق وبنطلوناً، حيث أن السلطات كانت قد جردته من رداءه عند إلقاء القبض عليه. وقد أُبلغ المقرر الخاص بأن قُتِلَ بعشرة انتهاكات مختلفة للقوانين وُجِّهت إلى يو غامبيرا منذ زيارته، بما في ذلك انتهاكات للمادة ٥٠٥ (ألف) و (باء) من قانون جرائم الدولة، والمادة ١٣/١ من قانون عبور الحدود بصورة غير قانونية، والمادة ١٧/١ من قانون التجمعات غير المشروعة والمادة ٥ (ي) من قانون الحماية في

حالات الطوارئ، والمادة ٣٠٣ (ألف) من قانون التبادل الإلكتروني والمادة ٦ من قانون تنظيم التحريض على الشغب، وإشاعة الانزعاج العام، والإساءة إلى سمعة ساسانا (البوذية) وانتهاك قانون الصحافة. وقد أحيط المقرر الخاص علما، وقت وضع الصيغة النهائية لهذا التقرير، أن يو غامبيرا مثل أمام المحكمة يوم ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨. ولم يُسمح لمحاميته الذي قدم التماسا نيابة عنه لتمكينه من ارتداء رداءه في السجن، بالدخول إلى قاعة المحكمة لعرض القضية وإبداء الدفاع فيها. وهذا يخالف المادة ٣٤٠ من قانون الإجراءات الجنائية، والمادة ٤٠ من قانون السجون، اللتين تصان على إمكانية الاستعانة بمحام.

٣٧ - واجتمع المقرر الخاص أيضا مع ثورين أونغ وكيان وكيان، اللذين تم اعتقالهما في المركز الأمريكي في عيد العمال في ١ أيار/مايو ٢٠٠٧. واجتمع أيضا مع سوسو نواي، عضو الرابطة الوطنية من أجل الديمقراطية الذي اعتقل في ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧.

٣٨ - وأبلغ المقرر الخاص بأن عددا من الناشطين السياسيين والمدنيين قد اعتقلوا في ٨ آب/أغسطس ٢٠٠٨، ومن بينهم السيد مينت آبي، زعيم فريق المدافعين عن حقوق الإنسان والداعين لها، الذي كان في الحبس الانفرادي في وقت كتابة هذا التقرير. وقد تعرض مينت آبي لاعتقالات سابقة في الماضي. ويكرر المقرر الخاص تأكيد دعوته لحرية التعبير والرأي، ويعرب عن أسفه لاعتقال المدافعين عن حقوق الإنسان.

٣٩ - وفي ٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٨ أبلغ المقرر الخاص باعتقال السيد زارغانار، وهو ممثل كوميدي شهير في ميانمار، كان يقود بعض جهود الإغاثة بعد إعصار نرجس. ووفقا للمعلومات التي وردت، ذهب سبعة من رجال الشرطة بقيادة قائد شرطة منطقة يانغون الغربية ورئيس المجلس المحلي إلى منزل السيد زارغانار قبل الساعة ٨ مساء بقليل، في ٤ حزيران/يونيه، وفتشوا منزله واقتادوه معهم. واستفسر المقرر الخاص، في لقائه مع رئيس الشرطة عن السيد زارغانار، فقيل له إنه محتجز في سجن إنساين، وأنه مثل أمام المحكمة في ٣٠ تموز/يوليه ٢٠٠٨. وأحضر إلى المحكمة للمرة الثانية في ٧ آب/أغسطس ٢٠٠٨ وأُتهم بثمانية جرائم مزعومة بموجب المادة ٥ (باء) والمادة ١٧ (أ) من قانون أحكام الطوارئ.

٤٠ - وفي ١٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٨، قرر أن عددا من أعضاء الرابطة الوطنية من أجل الديمقراطية قد أُلقي القبض عليهم بينما كانوا يطلقون العصافير والحمام بمناسبة عيد الميلاد الـ ٦٣ لأونغ سان سو كي.

٤١ - ويأسف المقرر الخاص لأن أغلبية سجناء الضمير محتجزون بصفة دائمة في الحبس الانفرادي، مما يخالف القانون الدولي لحقوق الإنسان، ويمكن أيضا أن يُعتبر مخالفا لدستور الدولة الجديد، الذي ينص في المادة ٤٤ على أنه "لا يجوز توقيع عقوبات تنتهك كرامة

الإنسان“. كما يأسف للممارسة المستمرة باقحام النشطاء السياسيين والمدنيين بجرائم مزعومة لا علاقة بينها كذريعة لاعتقالهم.

٤٢ - ويلاحظ المقرر الخاص أن غالبية السجناء يعتمدون على الغذاء والدواء الذي تقدمه أسرهم. وفي هذا الصدد، تلقى المقرر الخاص ادعاءات بأن السجناء يُنقلون عمداً إلى سجون بعيدة عن بلدانهم الأصلية، لكي يضحي من الصعب على الأسر أو من المستحيل في بعض الحالات ضمان زيارات منتظمة ومتكررة لذويهم المسجونين. وقد تلقى المقرر الخاص أيضاً تقارير تفيد بأن السجناء في بعض السجون محرومون من العلاج الطبي الكافي وأن ثبت وبن أوغ، وهو زعيم للطلبة، توفي في السجن بسبب عدم علاجه من الملاريا. كما وردت تقارير عن إرسال سجناء إلى معسكرات للأشغال الشاقة.

٤٣ - ويقال أيضاً إن يو نى وين، وهو أمين الرابطة الوطنية من أجل الديمقراطية، البالغ من العمر ٦٠ عاماً الذي اعتقل في ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، يعاني من ارتفاع ضغط الدم ومشاكل في القلب. بيد أنه لا يتلقى أي علاج طبي مناسب، مما يضطره إلى أن يعتمد على الأدوية التي تقدمها أسرته. وفي ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، حكم عليه بالسجن لمدة سنتين مع الأشغال الشاقة. وأفيد أنه لم يسمح له بالاتصال بمحام، وهو حالياً في سجن ميكتينا.

٤٤ - وقد تلقى المقرر الخاص أيضاً تقارير عن يو خون هتون أو، البالغ من العمر ٦٤ عاماً، ورئيس رابطة قوميات شان للديمقراطية، التي حصلت على ٢٣ مقعداً في انتخابات عام ١٩٩٠. وقد قيل أنه حضر اجتماعاً خاصاً لكبار الممثلين السياسيين في ٧ شباط/فبراير ٢٠٠٥. وبعد وقت قصير من اعتقاله حكم عليه في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥ بالسجن لمدة ٩٣ سنة. وقد نقل إلى سجن بوتا - أو في ولاية كاتشين، البعيد عن منزله وأسرته، حيث يُقال إن الظروف قاسية جداً. وتفيد التقارير أنه يعاني من مشاكل في البروستاتا، ومرض السكر والنقرس وارتفاع ضغط الدم، وأنه محروم من المساعدة الطبية الخارجية.

٤٥ - ويُعرض استمرار احتجاز القادة السياسيين مثل يو وين تين وهكون هتون أو لخطر كبير أهداف المشاركة في العملية الديمقراطية حسبما أعربت عنها الحكومة في خارطة الطريق المؤلفة من سبع خطوات إلى الديمقراطية.

٤٦ - وفيما يتعلق بحالة الرهبان المحتجزين الذين قامت السلطات بترع أرديتهم، يؤكد المقرر الخاص أن هذه الممارسة تخالف المادة ١٨ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، فضلاً عن مخالفتها للمادة ٣٤ من الدستور الجديد للدولة، التي تعترف الحق في حرية اعتناق الدين

وممارسته، بل وتناقض المادة ٣٦١، التي تعترف بالوضع الخاص للبوذية باعتبارها الدين الذي تعتنقه الغالبية العظمى من مواطني الدولة.

٤٧ - وقد تلقى المقرر الخاص العديد من الادعاءات بأن الإجراءات المتخذة ضد سجناء الضمير لا تراعي الضمانات الأساسية، مثل الممارسة الفعلية للحق في الاستعانة بمحام، وبأن المحاكم تفتقر إلى الاستقلال وال نزاهة. وفي هذا الصدد، أبلغ بأن ٧ نساء و ٢٨ رجلاً، من قادة "مجموعة طلبة جيل ١٩٨٨"، أُحضروا إلى محكمة في سجن إنسين في يوم ٢ أيلول/سبتمبر. وأمر القاضي باستمرار احتجازهم ومثولهم في الأسبوع التالي أمام المحكمة نفسها. وقيل إن كلا منهم يواجهان مزعومة متعددة. وقيل أيضاً أن أحداً منهم لم يسمح له بالالتقاء مع محاميه.

٤٨ - ويود المقرر الخاص أن يؤكد من جديد دعوته إلى السلطات لإعادة التعامل مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر وتوفير حرية الوصول إلى مراكز الاحتجاز وفقاً لولايتها.

٤٩ - وهو يرحب بوقف استخدام عقوبة الإعدام. ووفقاً للمعلومات الواردة، يوجد حتى الآن نحو ٥٠٠ سجين محكوم عليهم بالإعدام، ولكن لم ينفذ أي حكم بالإعدام منذ عام ١٩٩٨.

جيم - حرية الرأي والتعبير، وإجراءات قمع مظاهرات أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧ وآثارها على إجراء انتخابات حرة في عام ٢٠١٠

٥٠ - خلص المقرر الخاص السابق في تقريره عن البعثة (A/HRC/6/14)، إلى أن قوات الأمن، بما فيها الجيش وشرطة مكافحة الشغب، فضلاً عن أعضاء من رابطة اتحاد التضامن والتنمية وميليشيا سوان آه شين، استخدمت القوة المفرطة ضد المدنيين، بما فيها القوة الفتاكة غير الضرورية وغير المتناسبة، خلال قمع المظاهرات السلمية في الفترة من ٢٦ إلى ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧. وبعد ذلك الانتقام، تلقى المقرر الخاص تقارير تزعم حدوث حالات من القتل، والضرب المبرح، والاعتقال، والتعذيب، والوفاة أثناء الاحتجاز. ولوحظ أن هناك أسباباً قوية للاعتقاد بأن ما لا يقل عن ٣١ شخصاً قد لقوا مصرعهم، وأن ما يتراوح بين ٣٠٠٠ و ٤٠٠٠ شخص قد اعتقلوا نتيجة للإجراءات الصارمة ضد المظاهرات في أيلول/سبتمبر وتشرين الأول/أكتوبر.

٥١ - وأرسل المقرر الخاص ٧٤ حالة من حالات الاختفاء القسري إلى الحكومة، طالباً معلومات عن أماكن وجودهم. ووفقاً للمعلومات التي عرضت على المقرر الخاص، كان هناك ٧٠٠ شخص في تموز/يوليه ٢٠٠٨ لا يزالون محتجزين فيما يتعلق بأحداث أيلول/سبتمبر وتشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧.

٥٢ - وما زالت المسألة عن هذه الانتهاكات لحقوق الإنسان معلقة. وأنشأت حكومة ميانمار "هيئة للتحقيق" يرأسها وزير الشؤون الداخلية، للتحقيق في الوفيات والاعتقالات وحالات الاختفاء فيما يتعلق بحملة أيلول/سبتمبر (A/HRC/7/G/8). ومع ذلك، لم يتم حتى الآن تحديد ومعاقبة الموظفين المسؤولين. وبموجب المادتين ٨ و ١٠ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والقانون الدولي لحقوق الإنسان، فإن الحكومة ملزمة بالتحقيق في الوقائع بفعالية وسرعة ودقة ودون تحيز، وباتخاذ إجراءات ضد من يدعى مسؤوليتهم، حسب الاقتضاء. ويجب على الحكومة أن توفر أيضاً إمكانية توصل الضحايا إلى العدالة وسبل الانتصاف الفعالة، بما في ذلك التعويضات.

٥٣ - ولا توجد لدى المقرر الخاص معلومات بشأن قيام محكمة مستقلة ومحيدة بالتحقيق في تلك الانتهاكات. بيد أنه ما زال يتلقى معلومات عن سجناء توجه لهم المحاكم المحلية قهراً لمشاركتهم في الأحداث.

٥٤ - وبدون المسألة، قد تتكرر مثل تلك الأحداث العاصفة التي وقعت في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧ مرة أخرى. وهذا لا يعرض للخطر فحسب الحق في الحياة والسلامة الشخصية والحرية، بل يدل أيضاً على ضعف حرية الرأي والتعبير والتجمع السلمي.

دال - القانون الإنساني الدولي، وحماية المدنيين والأقليات العرقية

٥٥ - أعربت الجمعية العامة، في الفقرة ٢ (د) من قرارها ٢٢٢/٦٢ عن بالغ قلقها إزاء التمييز والانتهاكات التي يتعرض لها الأشخاص الذين ينتمون إلى قوميات عرقية في ميانمار، ولا سيما في المناطق الحدودية ومناطق الصراع، والهجمات التي شنتها القوات العسكرية وجماعات مسلحة غير تابعة للدولة على قرى في ولاية كارين وفي ولايات عرقية أخرى في ميانمار والتي أدت إلى تشريد قسري واسع النطاق وانتهاكات جسيمة وتجاوزات أخرى لحقوق الإنسان للسكان المتضررين.

٥٦ - وفي هذا السياق، تهب الجمعية العامة بقوة، في الفقرتين ٤ (و) و (ح)، على التوالي، من القرار ٢٢٢/٦٢، بحكومة ميانمار أن تكفل فوراً دخول مؤسسات الأمم المتحدة والمنظمات الإنسانية الدولية وشركائها بأمان ودون عائق إلى جميع أنحاء ميانمار، بما فيها مناطق الصراع والحدود، وأن تتعاون تعاوناً تاماً مع تلك المنظمات بغية كفالة وصول المساعدة الإنسانية إلى جميع الأشخاص المحتاجين في أنحاء البلد كافة؛ وأن تتخذ تدابير عاجلة لوضع حد للعمليات العسكرية التي تستهدف المدنيين في المناطق التي تعيش فيها أقليات عرقية، وما يقترن بها من انتهاكات لحقوق الإنسان والقانون الإنساني ترتكب ضد الأشخاص المنتمين إلى قوميات عرقية، وأن تنهي التشريد القسري المنتظم للأعداد الكبيرة من

الأشخاص والأسباب الأخرى لتدفق اللاجئين إلى البلدان المجاورة، وأن تحترم اتفاقات وقف إطلاق النار القائمة.

٥٧ - وقد ألغيت زيارة المقرر الخاص لولاية كارين بسبب سوء الأحوال الجوية. وغير أنه التقى بعدد من المدنيين الذين سافروا إلى تايلند في نيسان/أبريل ٢٠٠٨. وكانت قراهم قد أحرقت خلال الهجمات العسكرية وفقدوا منازلهم ومصادر رزقهم فاضطروا لذلك للفرار إلى تايلند للنجاة بحياتهم. كما التقى بصبي في الثالثة عشرة من عمره شرح له أنه كان يعيش في قرية لاكي في ثاندونغ، على بعد ساعة سيرا على الأقدام من معقل المتمردين. وتعرضت القرية لهجوم في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧ وزرعت حولها ألغام أرضية في جميع الجهات. ففر مع أسرته إلى الغابات. وفي ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧، حينما كان يقطع الأشجار، انفجر لغم في وجهه وفقد عينيه.

٥٨ - وتلقى المقرر الخاص معلومات تتعلق بعدد كبير من المشردين داخليا في ولاية كاين الشمالية. كما تلقى مزاعم عن مدنيين يستخدمهم العسكريون قسرا كحمالين. وفي تموز/يوليه ٢٠٠٨، ووفقا لتقديرات مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، التي تشمل سكان المخيمات المسجلين وملتمسي اللجوء المسجلين رسميا لدى مجلس القبول الإقليمي، قدر عدد اللاجئين الذين نزحوا من ميانمار إلى تايلند بحوالي ١٣١ ٠٠٠ لاجئ.

٥٩ - وميانمار دولة طرف في اتفاقيات جنيف الأربع، التي تنص في المادة المشتركة ٣ على حماية السكان المدنيين خلال النزاعات المسلحة التي لا تتسم بطابع دولي. وينبغي الاسترشاد في العمليات العسكرية في الميدان بتلك الصكوك الدولية - التي وردت أيضا في المادة ٢-٢ من ميثاق رابطة أمم جنوب شرق آسيا الذي صدقت عليه ميانمار - إلى جانب القانون الدولي العرفي والإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

٦٠ - وقد أعرب المقرر الخاص عن قلقه إزاء استخدام العنف ضد المدنيين العزل من جانب جيش ميانمار والجماعات المسلحة غير التابعة للدولة، ودعا إلى التصديق على اتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام، وتنفيذ تدابير لمساعدة الضحايا من المدنيين.

٦١ - ويشعر المقرر الخاص أيضا بالقلق إزاء وضع أفراد الطائفة المسلمة في المناطق الحدودية من ولاية راخين الشمالية، الذين حرموا بشكل تعسفي من جنسيتهم لعدة أعوام، حسب المعلومات الواردة، مما يتعارض مع المادة ١٥ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

٦٢ - وإضافة إلى ذلك، أثرت عدة عوامل، في تلك المنطقة الواقعة على الحدود بين ميانمار وبنغلاديش، على توفر الغذاء فضلا عن فرص تغلب الأسر المعيشية على أي نقص فيه. وفي

عام ٢٠٠٧، أدت الأحوال الجوية إلى انخفاض الغلة واضطرت الأسر التي باعت محصولها مقدما بالأسعار المنخفضة التي كانت سائدة حينذاك إلى شراء الأرز اللازم لغذائها فيما بعد بأسعار أعلى. ونظرا لأن إعصار سدر (٢٠٠٧) دمر المحاصيل، سواء في المناطق الساحلية من ميانمار أو في جميع أنحاء بنغلاديش، لم تتمكن الأسر في ميانمار من شراء الأرز بأسعار منخفضة من بنغلاديش لاستكمال مخزونها لعام ٢٠٠٨، كما كانت تفعل في الأعوام السابقة. وفي الوقت ذاته، لا يكف العسكريون عن مطالبة السكان بتقديم التبرعات لضحايا إعصار نرجس. وتشمل التبرعات النقود وشتلات الأرز (بما في ذلك البذور المحسنة)، والجاموس والماشية. وعلاوة على ذلك، فرضت قيود شديدة على السفر، انتهاكا للمادة ١٣ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، مما حال دون اللجوء إلى الوسائل التقليدية لتدبير الغذاء والدخل، مثل جمع منتجات الغابات أو السعي للحصول على عمل بأجر.

٦٣ - إن مبدأ عدم التمييز منصوص عليه في الصكوك الدولية الرئيسية، مثل ميثاق الأمم المتحدة (في المادتين ١-٣ و ٥٥) والإعلان العالمي لحقوق الإنسان (المادة ٢) كما أنه مدرج في جميع معاهدات حقوق الإنسان، بما في ذلك اتفاقية حقوق الطفل واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة التي ميانمار دولة طرف فيها. وورد أيضا في ميثاق رابطة أمم جنوب شرق آسيا الذي صدقت عليه ميانمار (المادة ٢-٢ (ل)). ويجب أن تتمتع جميع الأقليات العرقية، لا سيما أكثرها ضعفا، بحقوق الإنسان دون تمييز، وأن تتخذ تدابير تدرجية من أجل تحسين الظروف الراهنة.

هاء - حماية حقوق الإنسان وتقديم المساعدة الإنسانية في حالات الكوارث الطبيعية

٦٤ - ضرب إعصار نرجس المداري ميانمار يومي ٢ و ٣ أيار/مايو ٢٠٠٨، مما أدى إلى تدمير مقاطعة أيايا روائي وأصاب بشكل مباشر مدينة يانغون، أكبر مدن ميانمار. وفي ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٨، قدر العدد الرسمي للوفيات بحوالي ٥٣٧ ٨٤ شخصا. وما زال ما يقرب من ٨٣٦ ٥٣ شخصا في عداد المفقودين.

٦٥ - وأدى إنشاء الفريق الأساسي الثلاثي الذي جمع بين رابطة أمم جنوب شرق آسيا والحكومة والأمم المتحدة، إلى وجود منتدى فعال للنقاش واتخاذ القرارات بشأن المسائل التنفيذية من أجل معالجة المشاكل على نحو فعال وسريع. ويرحب المقرر الخاص بهذه المبادرة.

٦٦ - وقد اجتمع المقرر الخاص بالفريق الأساسي الثلاثي وتم إطلاعه على جهود الإنعاش. وتم إطلاعه أيضا على أنشطة من قبيل إيجاد حلول دائمة لمشكلة اليتامى، ولا سيما كفالة استمرارهم في العيش قدر الإمكان مع أقارب لهم وتقديم منح دراسية لهم كي يعودوا إلى

الدراسة. وذكر الفريق أنه لم ترد أي تقارير عن عمل قسري مرتبط بإعصار نرجس، وأنه وجد صعوبة شديدة في التحقق مما تردد عن عودة غير طوعية للمشردين داخليا. على أنه ذكر أن "الحقوق المتعلقة بالأراضي" يمكن أن تسبب مشاكل. ويشمل ذلك العائدين الذين يمكن أن يكون آخرون قد احتلوا عقاراتهم، وأسر الضحايا التي تود أن تطالب بميراثهم، فضلا عن الذين فقدوا حقوق الملكية أثناء الإعصار. وشدد الفريق أيضا على أن التكهات المتعلقة بموجة وفيات ثانية ناجمة عن تفشي العدوى والأمراض في أعقاب الإعصار، ليس لها أساس من الصحة وأن الأفرقة الطبية القادمة من البلدان المجاورة والتي تعمل بهمة في المناطق المتضررة لم تبلغ عن مثل هذا التفشي.

٦٧ - وسافر المقرر الخاص إلى لابوتا في مقاطعة أيايا روائي وزار قرى كيو كالات وكونغني وبينينسالو وكياتشار. والتقى بأشخاص مشردين يقيمون في ملاجئ مؤقتة وزار إحدى المدارس. وتبادل حديثا مفعما بالمشاعر مع الناجين من الإعصار المدمر، الذين فقد بعضهم أسرته بأكملها. وأحاط علما بمشروعات إعادة الإعمار التي يجري تنفيذها.

٦٨ - ويشارك في قيادة مجموعة حماية المرأة والطفل كل من اليونيسيف ومنظمة "إنقاذ الطفولة"، غير الحكومية الدولية. ويعد هذا الترتيب الخاص بالقيادة المشتركة فريدا (وهو مطبق أيضا في مجموعتي الصحة والتعليم)، وقد عزز مساهمة الشركاء في تلك المجموعات. وعلاوة على ذلك، تبين أن اضطلاع قيادات المجموعتين بعمل مشترك، بما لديها من معارف متنوعة ومكثفة في مجال الحماية، يؤدي إلى التعزيز المتبادل. وتصبح المهمة الرئيسية هي التنسيق بين أعضاء المجموعة من أجل توفير رعاية فورية وحماية للأطفال والنساء في المناطق التي تضررت من الإعصار (وهما مقاطعتا أيايا روائي ويانغون)، وكفالة وجود معايير موحدة وهياكل منسقة، الأمر الذي يمكن أن يعزز التغطية الشاملة للسكان المتضررين.

٦٩ - وتتمثل الأهداف المحددة لهذه المجموعة في تعزيز لم شمل الأسرة؛ ومنع أي عمليات انفصال، كلما أمكن، وإعادة جمع شمل الأطفال الذين انفصلوا عن أسرهم الصغيرة أو الممتدة؛ وكفالة توفير الرعاية الملائمة للأطفال الذين انفصلوا عن ذويهم أو يتامى أو غيرهم من الأطفال المحرومين؛ وكفالة توفير الرعاية الملائمة والكافية للنساء المستضعفات، بمن فيهن المفتقرات إلى صاحب/المنفصلات، وربات الأسر المعيشية، والحوامل والمرضعات، والمصابات، والمعوقات، واللاتي يعانين من الصدمة، والمسنات، وحاملات فيروس نقص المناعة البشرية المكتسب؛ وتعزيز الرعاية النفسية للنساء والأطفال؛ وتوفير أجواء آمنة للنساء والأطفال وتعميم مراعاة حماية المرأة والطفل في المجموعات كافة.

- ٧٠ - وتفيد التقارير بأن الوضع في البلد شجع على مزيد من عمليات التزوح إلى تايلند المجاورة. ومنذ وقوع الإعصار، تم الإبلاغ عن وصول ٢٠٠ نازح جديد إلى ولاية تاك.
- ٧١ - كما وردت عدة ادعاءات عن عمليات تهجير قسري. وأثيرت مخاوف بشأن وضع أراضي وممتلكات الأشخاص الذين فروا من المناطق المتضررة أو الذين لقوا حتفهم للأسف أثناء الإعصار. وينبغي وضع آليات للنظر في مزاعمهم وحماية حقوقهم.
- ٧٢ - وبعد الكارثة مباشرة، وجد العديد من الأشخاص أنفسهم وقد شردوا من ديارهم. ويواجه هؤلاء المشردون داخليا عددا من التحديات التي تزيد من صعوبة حصولهم على حقوقهم الأساسية. لذا، ينبغي تركيز الجهود على تيسير حصولهم على الغذاء والمأوى، وحماية حقوقهم الأساسية، بالإضافة إلى تلبية الاحتياجات العاجلة المتعلقة بسلامتهم. وينبغي منح الأولوية لمسائل من قبيل المساواة في الحصول على المساعدات، والحماية من العنف القائم على نوع الجنس والعنف الجنسي؛ والتجنيد العسكري الإجمالي أو السخرة؛ واستخراج بدل فاقد للمستندات الضائعة والتحديات التي يمكن أن يواجهها السكان عند عودتهم.

واو - الأحوال المعيشية وتواصل الحياة وآثارها على حقوق الإنسان

- ٧٣ - إن كوارث من قبيل إعصار نرجس يمكن أن يكون لها أثر مدمر على الناجين منه الذين يعانون بالفعل من سوء التغذية. ووفقا للمعلومات التي نشرتها منظمة الأمم المتحدة للطفولة اليونيسيف في تقريرها عن حالة الأطفال في العالم لعام ٢٠٠٨، تبلغ معدلات سوء التغذية بين الأطفال في هذا البلد ٣٢ في المائة. وكانت منظمات مثل برنامج الأغذية العالمي تقوم بالفعل بتوزيع أغذية على الجماعات المستضعفة في ميانمار. ومن فيهم الأطفال والحوامل والمرضعات والأشخاص المصابون بفيروس نقص المناعة البشرية المكتسب/الإيدز والسل الرئوي في إطار برنامجها للإغاثة قبل أن يضرب الإعصار هذا البلد.
- ٧٤ - ووفقا للمعلومات التي عرضت على المقرر الخاص، لا يزال الحصول على الغذاء الكافي يشكل تحديا في ميانمار. ومن شأن عدم كفاية المواد الغذائية، وصعوبة الوصول إلى المرافق الصحية، وعدم كفاية مرافق المياه والصرف الصحي، وقلة فرص كسب العيش أن تؤدي إلى تفاقم حالة الأمن الغذائي وتعرض للخطر التمتع الكامل بحقوق الإنسان بالنسبة لقطاعات ضخمة من السكان في هذا البلد.
- ٧٥ - وما زال المقرر الخاص يتلقى مزاعم عن عمليات مصادرة تعسفية للأراضي في جميع أنحاء البلاد، ومن بينها عمليات مصادرة قامت بها السلطات لآلاف المكتنارات من الأراضي

الزراعية المملوكة لأفراد في بوجالاي مع أن المزارعين كانوا قد اشتروا بالفعل معدات زراعية وبذورا بالتقسيط من الحكومة. وما زالت ظروف العمل والظروف المعيشية للمزارعين والعمال الزراعيين غير مستقرة.

٧٦ - وأحاط المقرر الخاص علما، خلال اجتماعه بممثلي رابطة رعاية الأمومة والطفولة في ميانمار، بالتزام الرابطة بمعالجة أوجه القصور الرئيسية في مجال إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لشعب ميانمار.

رابعاً - تطوير التعاون في إطار حقوق الإنسان

٧٧ - تعرض البلد لتغيرات هامة خلال العام المنصرم وما برح يواجه تحديات معقدة. وما برح تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في البلد ما يشكل تحدياً من التحديات الرئيسية الماثلة. وفي هذا الصدد، فإن المفهوم التقليدي لعدم إمكانية التجزئة بالنسبة للحقوق المدنية والثقافية والاقتصادية والسياسية والاجتماعية والترابط بينها هو مفهوم هام بوجه خاص. فالانتقال من السلطة العسكرية إلى الحكومة الديمقراطية المدنية يتطلب عدداً من التغيرات الهيكلية التي تُفضي إلى ضمان إشراك جميع القطاعات في مجتمع ميانمار في مرحلة الانتقال السياسية. وعلاوة على ذلك، فإن الحالة في المناطق المأهولة بالأقليات الإثنية تستدعي إحلال الاستقرار وبناء سلام متين. ويعتزم المقرر الخاص أن يطلب زيارة هذه المناطق كل على حدة، للحصول على فكرة أفضل عن الواقع في الميدان ولكيلا يعتمد فقط على التقارير التي يتلقاها بانتظام.

٧٨ - ويلاحظ المقرر الخاص بارتياح التعاون الذي حصل مؤخراً بين رابطة أمم جنوب شرق آسيا، والأمم المتحدة، وحكومة ميانمار في معالجة عواقب إعصار نرجس.

٧٩ - كما أن التصديق التدريجي على ميثاق رابطة أمم جنوب شرق آسيا، التي أنجزته حكومة ميانمار فعلاً، باعث على الارتياح. فالميثاق يتضمن احترام وحماية الأحكام المتعلقة بحقوق الإنسان (الديباجة والمواد ١-٧، و ٢-٢ (ل))، وينص على إنشاء هيئة إقليمية لحقوق الإنسان (المادة ١٤).

٨٠ - ويلاحظ المقرر أن التفاهم التكميلي بين منظمة العمل الدولية وحكومة ميانمار الذي أبلغ عنه في عام ٢٠٠٧، والذي يوفر الآلية التي تمكن ضحايا عمل السخرة، من التماس الإنصاف، قد مُدد في شباط/فبراير ٢٠٠٨ لفترة تجريبية أخرى مدتها ١٢ شهراً. فاعتباراً من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٨، أي بعد إنشاء الآلية بـ ١٦ شهراً، تلقى ضابط الاتصال ما مجموعه ١٠٠ شكوى، قدمت منها ٥٢ شكوى رسمياً إلى الحكومة من أجل التحقيق واتخاذ الإجراء

اللازم. ويلاحظ المقرر الخاص أن ٣٣ من هذه القضايا قد تم التحقيق فيها وأغلقت بعد ذلك. ولا يزال هناك درجة منخفضة من الوعي لدى المواطنين بهذه الآلية التي تعطيهم الحق في الشكوى. وقد أُبلغ عن حوادث انتقامية موجهة ضد عدد من المشتكين أو ضد الذين يدعمون الآخرين في ممارسة حقوقهم، ويتعين معالجتها. والمقرر الخاص يشجع حكومة ميانمار بقوة على مواصلة تعاونها مع ضابط الاتصال لمنظمة العمل الدولية في سبيل زيادة تعزيز فعالية هذه الآلية.

٨١ - وفي هذا الصدد، تجدر ملاحظة أن المادة ٣٥٩ من الدستور الجديد تحظر أي شكل من أعمال السخرة، باستثناء الأشغال الشاقة، كعقوبة على الجرائم التي تمت الإدانة فيها حسب الأصول والواجبات التي فرضتها الدولة عليها وفقا للقانون ولمصلحة الشعب.

٨٢ - ويشجع المقرر الخاص مجتمع المانحين على منح الأمم المتحدة والمؤسسات المالية الولاية لتعزيز قدرة مؤسسات الدولة على تحقيق أهداف الأمم المتحدة، بما في ذلك تعزيز وحماية حقوق الإنسان.

خامسا - الخلاصة

٨٣ - إن إمكانية زيارة ميانمار وإقامة علاقات عمل مع السلطات المعنية هي أمر مفيد جدا للمقرر الخاص في أداء ولايته. إذ أصبح لديه صورة أوضح عن احتياجات البلد، وكذلك عن محاوره، الذين يشكرهم ثانية على حفاوتهم به. وقد قِيمَ المقرر الخاص الحاجة الكبيرة إلى بناء قدرات مؤسسات الدولة المتعلقة بحقوق الإنسان، لكنه قِيمَ أيضا الإمكانيات الكبيرة بالنسبة لبناء هذه القدرات، بالنظر إلى أن معظم محاوره على مستوى جيد من التعليم، ومستعدون للتعليم وتطبيق معايير حقوق الإنسان الدولية.

٨٤ - وكما يتبين في هذا التقرير، فإن تحسين حالة حقوق الإنسان في ميانمار لا يزال مهمة كأداء، لكن المقرر الخاص يرفض الاضطلاع بولايته عن طريق الانتقاد وعدم التعاون. وعلى العكس من ذلك، فالمقرر الخاص يختار طريق العمل الذي تكتنفه التحديات، والذي يشمل المشاركة والتعاون مع السلطات ومساعدتها على تحقيق هدفها النهائي المتمثل في استعادة الديمقراطية وضمان احترام حقوق الإنسان. وهذا يتطلب وقتا، ولكنه يستحق المحاولة، وليس الإدانة. فإذا لم تبد، بعد مرور بعض الوقت، إشارة تدل على إحراز أي نتائج، يمكن للمقرر الخاص أن يقرر عندئذ تغيير استراتيجيته.

٨٥ - وينبغي للمجتمع الدولي أن يتذكر أن المنتفعين النهائيين هم شعب ميانمار وأن أي قرار أو إجراء دولي سيؤثر على السكان في نهاية المطاف. ولذلك يناشد المقرر الخاص المجتمع

الدولي، والدول الأعضاء في الجمعية العامة، أن تزوده بجميع الوسائل الضرورية للقيام بولايته بطريقة مجدية لمساعدة حكومة ميانمار على تحسين حالة حقوق الإنسان للشعب في ميانمار.

سادسا - توصيات

٨٦ - وقد وضعت ميانمار "خارطة الطريق المؤلفة من سبع خطوات إلى الديمقراطية"، التي تتضمن صياغة الدستور الجديد، وإجراء استفتاء للموافقة عليه. وستستمر "خارطة الطريق" هذه بإجراء الانتخابات العامة في عام ٢٠١٠. واحترام المعايير الدولية لحقوق الإنسان هو أمر لا غنى عنه في تمهيد الطريق نحو الديمقراطية.

٨٧ - وذكر المقرر الخاص في اجتماعاته مع جماعة حقوق الإنسان التابعة للحكومة عزمه على أن يقترح للحكومة أربعة عناصر أساسية لحقوق الإنسان لتمهيد "الطريق إلى الديمقراطية". فالحكومة ينبغي لها أن تنفذ بالتدرج العناصر الأربعة الأساسية لحقوق الإنسان وأن تنجزها قبل إجراء انتخابات عام ٢٠١٠. وخلال هذه الفترة يقف المقرر الخاص على أهبة الاستعداد لتقديم المساعدة الكاملة إلى السلطات لتحقيق هدف كل عنصر أساسي من هذه العناصر الأساسية.

ألف - العنصر الأساسي الأول لحقوق الإنسان: استعراض التشريعات الوطنية وفقا للدستور الجديد والالتزامات الدولية

٨٨ - أُبلغ المقرر الخاص خلال اجتماعه مع المؤتمر الوطني أن الفصلين الأول والثامن من الدستور الجديد ينصان على عدد من الحقوق، بما فيها حرية التعبير، وحرية الرأي، وحرية التجمع السلمي، وحرية تكوين الجمعيات. كما تنص المادتان ١٩ و ٢٠ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على هذه الحقوق.

٨٩ - كما أكد المؤتمر الوطني أن الدستور الجديد قد أُقر من قبل ٩٢,٤ في المائة من الناخبين. ولذلك، كان من الواضح، حسب هذه المعلومات، أن إرادة شعب ميانمار قد عُقدت على عدة أمور من بينها الاعتراف بما له من حقوق إنسانية، التي تشمل حرية التعبير، وحرية الرأي، وحرية التجمع السلمي، وحرية تكوين الجمعيات، والتمتع بهذه الحقوق في هذه الأثناء حتى انتخابات عام ٢٠١٠.

٩٠ - وفي هذا الصدد، يوصي المقرر الخاص بأن تبدأ حكومة ميانمار في استعراض وتعديل تلك القوانين المحلية التي تحد من هذه الحقوق الأساسية والتي تتناقض مع الدستور الجديد ومع المعايير الدولية لحقوق الإنسان.

٩١ - وفيما يتعلق بدستور الدولة، تنص المادة ١٩٨ (د) بوضوح على أن القانون الوطني لا يمكن أن يتعارض مع أحكامه. وفيما يتعلق بالقانون الدولي، وميثاق الأمم المتحدة (الديباجة والمادة ١-٣)، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، واتفاقية حقوق الطفل، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، واتفاقيات منظمة العمل الدولية، فإن جميع هذه الصكوك الدولية تتضمن التزامات بشأن حماية حقوق الإنسان يتوجب على الحكومة احترامها (انظر العبارة الثالثة من ديباجة ميثاق الأمم المتحدة، والمادة ٢٦ "العقد شريعة المتعاقدين" من اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات). ولا بد لميانمار، كدولة عضو في الأمم المتحدة وقعت على ميثاق الأمم المتحدة بعد حصولها على الاستقلال في عام ١٩٤٨ بوقت قصير، من أن تحترم التزاماتها الدولية، ولا يمكنها التذرع بأحكام قوانينها المحلية كمبرر لتقاعسها عن التقيد بها (المادة ٢٧، اتفاقية فيينا).

٩٢ - وقد حدد المقرر الخاص عددا من القوانين المحلية التي تحد بشكل غير معقول من حقوق الإنسان المكفولة في الدستور الجديد وبموجب القانون الدولي. فأى تحديد للتمتع بهذه الحقوق يجب أن '١' يحدده القانون؛ '٢' وأن يكون مفروضا لغرض واحد مشروع محدد أو أكثر؛ '٣' وأن يكون ضروريا من أجل غرض من هذه الأغراض أو أكثر في مجتمع ديمقراطي، بما في ذلك التناسب. وأي قيد لا يتبع هذه المتطلبات ويعرّض جوهر الحقوق للخطر بصيغ غامضة وعريضة و/أو قطعية، سيتعارض مع مبدأ الشرعية والقانون الدولي لحقوق الإنسان.

٩٣ - واستنادا إلى المعلومات الواردة، فقد عهد إلى مكتب النائب العام بمهمة تحليل التشريعات. وفيما يلي المجموعة الأولى من القوانين المحلية التي يتعين استعراضها وتعديلها:

- قانون حماية الدولة (١٩٧٥)
- قانون أحكام الطوارئ (١٩٥٠)
- قانون تسجيل الطابعين والناشرين (١٩٦٢)
- قانون حماية النقل السلمي المنظم لمسؤولية الدولة والأداء الناجح لمهام المؤتمر الوطني لمناهضة الاضطرابات وحركات المعارضة (رقم ٥) (١٩٩٦)
- القانون المتعلق بتكوين المنظمات (١٩٨٨)
- قانون التلفزيون والفيديو (١٩٨٥)
- قانون الصور المتحركة (١٩٩٦)

- قانون علم الحاسوب وتطويره (١٩٩٦)
- قانون تكوين الجمعيات غير المشروعة
- قانون الاتصالات الإلكترونية
- المواد ١٤٣ و ١٤٥ و ١٥٢ و ٥٠٥ و ٥٠٥ (ب) و ٢٩٥ - (ألف) من قانون العقوبات

باء - العنصر الأساسي الثاني لحقوق الإنسان: الإفراج تدريجياً عن سجناء الضمير

٩٤ - نتيجة لعدد التزاغات والظروف السياسية منذ عام ١٩٨٨، هناك أكثر من ٢٠٠٠ سجين من سجناء الضمير محتجزون في مختلف السجون في جميع أنحاء البلد.

٩٥ - ويمكن تعريف سجين الضمير بأنه الشخص الذي: '١' يتهم أو سبقت إدانته بالإخلال بالتشريع الوطني الذي يعيق التمتع المعقول بحرية التعبير أو الرأي أو التجمع السلمي أو تكوين الجمعيات؛ '٢' ولا يمكنه الوصول إلى محكمة، أو أنه تجري محاكمته في محاكم يعوزها الاستقلال والنزاهة و/أو يُحرَم من المحاكمة حسب الأصول. فهذان الظرفان يتعارضان مع حقوق الإنسان المعترف بها في الدستور الجديد وفي الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. ولذلك، فإن سجناء الضمير هم أساساً أفراد يحرَمون من حقوق الإنسان بشكل منظم.

٩٦ - والطريق إلى الديمقراطية تتضمن إجراء انتخابات عامة في عام ٢٠١٠. والجوهر في أي تصويت هو المشاركة والانتخابات الحرة التريهة. وبدون المشاركة الحرة من جانب سجناء الضمير، فإن مصداقية الانتخابات العامة ذاتها في عام ٢٠١٠ معرضة للخطر. كما أن إطلاق سراح السجناء يؤدي إلى خفض التوتر، ويبحث على المشاركة السياسية. ولذلك فإن إطلاق سراح هؤلاء السجناء تدريجياً هو عنصر أساسي لحقوق الإنسان في سبيل تمهيد الطريق نحو الديمقراطية.

٩٧ - وبالنظر إلى أن الحقوق الأساسية، كالحرية والسلامة الشخصية، تضار بالاحتجاز، ينبغي أن يبدأ إطلاق السراح، ولو بشكل تدريجي، بأسرع ما يمكن. ولا بد أن يتم إطلاق السراح بدون فرض أي شروط معينة قد تسفر عن أشكال جديدة للانتقاص من التمتع بحقوق الإنسان، كإفادات الخطية بالتنازل عن الحق في المشاركة أو الحملات السياسية. ومن ناحية أخرى، وبشكل مواز لإطلاق السراح، ينبغي اتخاذ تدابير فورية لتجنب أي معاملة قاسية، ولتحسين أحوال الاحتجاز، ولضمان المعالجة الطبية العاجلة.

٩٨ - وقد أصدرت حكومة ميانمار في الماضي عددا من قوانين أو مراسيم العفو من أجل إطلاق سراح سجناء الضمير، من أجل استعادة حقوق الإنسان، والسعي إلى المصالحة الوطنية. ويمكن الآن تنفيذ هذه الآليات وغيرها، كإصدار العفو، أو تخفيف الأحكام، أو إطلاق السراح بشروط. وينبغي أيضا مراعاة ظروف السجناء الخاصة التالية في إطلاق السراح التدريجي.

- (أ) السجناء الكبار السن
 - (ب) السجناء المقيدون صحيا
 - (ج) الأعضاء البارزون في المنظمات السياسية والزعماء الإثنيون
 - (د) السجناء منذ أمد طويل
 - (هـ) أعضاء التنظيمات الدينية
 - (و) النساء اللواتي لديهن أطفال
 - (ز) السجناء الذين نقلوا إلى معسكرات السخرة
 - (ح) السجناء الذين لم يدانوا
 - (ط) السجناء الذين ليسوا من أصحاب السوابق الجنائية
 - (ي) السجناء القابعون في سجون بعيدة عن ديارهم.
- ٩٩ - وتشمل المعايير الإضافية إطلاق سراح السجناء الذين لهم علاقة بأحداث محددة، كالسجناء المعتقلين في آب/أغسطس ١٩٨٨، وأيار/مايو ٢٠٠٣، وأيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، وأيار/مايو ٢٠٠٨، فيما يتعلق بالاستفتاء وفي أعقاب إعصار نرجس.

جيم - العنصر الأساسي الثالث لحقوق الإنسان: إصلاح القوات المسلحة

١٠٠ - ظلت ميانمار تحت سيطرة النظام العسكري لعدة عقود، وتخضع معظم الوظائف الحكومية والوزارات الرئيسية للإدارة العسكرية. وسيطلب الانتقال إلى الديمقراطية القائمة على التعددية الحزبية وإلى الحكم المدني، وفقا لما أقره الدستور الجديد، بذل جهود مكثفة لإدخال قيم الديمقراطية، لا سيما الواردة منها في قانون حقوق الإنسان الدولي والقانون الإنساني الدولي. وسيطلب أيضا بناء القدرات في نطاق واسع من المجالات والتدريب على أساليب الحوكمة الجديدة.

١٠١ - وفي هذا الصدد، يتعين اتخاذ التدابير التالية فيما يختص بإجراء الانتخابات العامة في عام ٢٠١٠، بهدف معالجة جوانب القصور المختلفة في مجال حقوق الإنسان:

(أ) إلغاء القوانين التمييزية وتجنب التمييز في الممارسات، لا سيما في ولاية راخين الشمالية، التي تعرض جزء كبير من طائفة المسلمين فيها للتجريد من الجنسية ومنع حركتهم لسنوات عديدة؛

(ب) مواصلة تطوير الجهود المتعلقة بإزالة آثار إعصار نرجس، وتنفيذ تدابير مماثلة لمعالجة حالات الطوارئ الإنسانية الأخرى في البلد؛

(ج) كفالة التمتع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. ويعرب المقرر الخاص عن استعداده للقيام بدور الوسيط بين حكومة ميانمار والآليات الدولية ذات الصلة، بما فيها أصحاب الولايات المواضيعية، التي يمكن أن تسهم في إيجاد سبل لتعزيز هذه الحقوق الأساسية.

١٠٢ - وستؤدي القوات المسلحة، تتامداً، دوراً هاماً في الحكومة الجديدة وفقاً لأحكام الدستور الجديد. وفي هذا الصدد، يتعين على القوات المسلحة إعداد مجموعة من التدابير التي تشمل:

(أ) احترام قانون حقوق الإنسان الدولي والقانون الإنساني الدولي في المناطق المتأثرة بالتزاع العسكري. ويشمل هذا ضمان كفاءة أداء مقدمي الخدمات الصحية لعملهم في مناطق النزاعات؛

(ب) مواصلة السياسات المطبقة لتفادي تجنيد الأطفال الجنود؛

(ج) حظر استخدام الألغام الأرضية المضادة للأفراد. وفي هذا الصدد، يتعين على القوات المسلحة أن تحت على التصديق على اتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام؛

(د) الامتناع عن احتجاز الأفراد بدعوى مخالفة القوانين الوطنية الخاضعة للاستعراض وفقاً للتوصية رقم ١. ويتعين أن يشمل هذا التدبير قوات الشرطة والسجون؛

(هـ) إنشاء برنامج تدريب دائم ومفيد بشأن حقوق الإنسان لأفراد القوات المسلحة والشرطة وقوات السجون، بالاستناد إلى التعاون الدولي.

دال - العنصر الأساسي الرابع لحقوق الإنسان: إصلاح الجهاز القضائي

١٠٣ - يدعي الإطار القانوني في ميثاق العمل على نحو يتسم بالحياد وإصدار الأحكام وفقا لسيادة القانون ظاهرا. بيد أن الجهاز القضائي لا يتسم بالاستقلال في ظل النظام السائد الآن ويخضع لسيطرة مباشرة من الحكومة والعسكريين.

١٠٤ - ويكفل الدستور الجديد، إذا فُسر على نحو صحيح، اتباع قواعد الإجراءات القانونية واستقلال وحياد القضاء (المادة ١٩). وهذان شرطان أساسيان للتمتع بحقوق الإنسان في المجتمعات الديمقراطية، حسبما يقره الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (المادتان ٨ و ١٠).

١٠٥ - وتدل الفجوة القائمة بين الأداء غير المقبول للإطار القانوني في ظل الظروف الراهنة والمبادئ التي يرسبها الدستور الجديد، على وجود حاجة ماسة لإحداث تغيير فوري وإدخال تحسينات من أجل احترام حقوق الإنسان الأساسية. وفي هذا الصدد، يتعين على الجهاز القضائي لاتحاد ميثاق اتخاذ سلسلة من التدابير، تشمل ما يلي:

(أ) ممارسة الاستقلال التام والحياد، وبخاصة فيما يتعلق بالقضايا التي تدور حول سجناء الضمير؛

(ب) كفالة مراعاة الأصول القانونية، بما في ذلك عقد محاكمات سجناء الضمير في جلسات علنية؛

(ج) الامتناع عن توجيه الاتهامات إلى الأفراد بدعوى مخالفة القوانين الوطنية الخاضعة للاستعراض بموجب التوصية رقم ١؛

(د) إنشاء آلية قضائية فعالة للتحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان، بغرض مكافحة الإفلات من العقاب؛

(هـ) السعي إلى الحصول على مساعدة تقنية دولية بهدف إقامة جهاز قضائي مستقل ومحيد على نحو يتسق مع المعايير والمبادئ الدولية. وفي هذا الصدد، يقترح المقرر الخاص أن تجري المحكمة العليا حوارا مع المقرر الخاص بشأن استقلال القضاة والمحامين، من أجل توفير المساعدة في هذا الصدد.

برنامج الزيارة: ٣-٧ آب/أغسطس ٢٠٠٨

الأحد ٣ آب/أغسطس ٢٠٠٨

الوصول إلى مطار مينغلادون	الساعة ١٨/٤٥
التوجه إلى فندق ميا بيك نيو	الساعة ١٩/٠٠
الوصول إلى الفندق	الساعة ١٩/١٥
عشاء في ضيافة نائب وزير الشؤون الداخلية	الساعة ١٩/٣٠

الاثنين ٤ آب/أغسطس ٢٠٠٨

مغادرة فندق ميا بيك نيو	الساعة ٧/٤٥
الوصول إلى مقر جمعية الصليب الأحمر في ميانمار	الساعة ٧/٥٠
الالتقاء بالعاملين في جمعية الصليب الأحمر	الساعة ٨/٠٠
التوجه إلى مكتب الاتحاد العام لشؤون المرأة في ميانمار	الساعة ٨/٣٥
الوصول إلى مكتب الاتحاد العام لشؤون المرأة في ميانمار	الساعة ٨/٤٠
الالتقاء بأعضاء الاتحاد العام لشؤون المرأة في ميانمار	الساعة ٨/٤٥
التوجه إلى مكتب ولاية سانغا مهانكا	الساعة ٩/١٥
الوصول إلى مكتب ولاية سانغا مهانكا	الساعة ٩/٢٠
زيارة لكبير رجال الدين في ولاية سانغا مهانكا	الساعة ٩/٣٠
التوجه إلى وزارة الشؤون الدينية	الساعة ١٠/٣٠
الوصول إلى وزارة الشؤون الدينية	الساعة ١٠/٣٥
زيارة وزير الشؤون الدينية	الساعة ١٠/٤٠
الالتقاء مع ممثلي أربعة اتحادات عامة دينية رئيسية في ميانمار	الساعة ١١/٤٠
التوجه إلى فندق ميا بيك نيو	الساعة ١٢/٤٠
حفل غداء في ضيافة رئيس جمعية الصليب الأحمر في ميانمار	الساعة ١٣/١٥

الساعة ١٣/٤٥	فترة راحة
الساعة ١٤/٠٠	مغادرة فندق ميا بيك نيو
الساعة ١٤/١٥	الوصول إلى القيادة العسكرية لمقاطعة يانغون
الساعة ١٤/٢٠	الالتقاء بأعضاء اللجنة المركزية الوطنية للتأهب للكوارث
الساعة ١٥/٣٠	التوجه إلى وزارة الشؤون الخارجية (المبنى القديم)
الساعة ١٦/٠٠	الالتقاء بأعضاء الفريق الأساسي الثلاثي
الساعة ١٧/٣٠	مغادرة وزارة الشؤون الخارجية (المبنى القديم)
الساعة ١٨/٠٠	الوصول إلى فندق ميا بيك نيو
الساعة ١٩/٠٠	عشاء في ضيافة نائب وزير الشؤون الدينية

الثلاثاء ٥ آب/أغسطس ٢٠٠٨

الساعة ٧/٠٠	التوجه إلى المطار
الساعة ٧/٣٠	السفر إلى مقاطعة أيبيناردواي على متن طائرة هليكوبتر من أجل مشاهدة المناطق المتضررة من إعصار نرجس
الساعة ١٣/٠٠	العودة إلى مطار يانغون
الساعة ١٣/١٥	التوجه إلى سجن إنسيين
الساعة ١٣/٣٠	زيارة سجن إنسيين والالتقاء بالسجناء
الساعة ١٦/٣٠	العودة إلى فندق ميا بيك نيو
الساعة ١٦/٤٥	الالتقاء بأعضاء السلك الدبلوماسي
الساعة ١٧/٣٠	الالتقاء بممثلي وكالات الأمم المتحدة
الساعة ١٩/٠٠	عشاء في ضيافة نائب وزير الشؤون الخارجية

الأربعاء ٦ آب/أغسطس ٢٠٠٨ (ألغى البرنامج الصباحي)

الساعة ٦/٢٠-٦/٠٠	مغادر الفندق إلى مطار مينغلادون الدولي
الساعة ٦/٢٥-٧/٤٥	مغادرة مطار مينغلادون إلى نوبو، توتكوكو

الالتقاء مع هتتين ماونغ ومجموعته	الساعة ٨/٥٠-٧/٥٠
مغادرة توتكوكو إلى فا - آن	الساعة ٩/٢٠-٩/١٠
الاجتماع مع كان سوا مو تاهي، بادو أوونغ سون وجماعات الجيش البوذي الكاريبي الديمقراطي	الساعة ١٠/٠٠-٩/٣٠
الاجتماع مع المنسق المقيم للأمم المتحدة	الساعة ١٢/٠٠-١١/٠٠
مغادرة با - آن إلى مطار مينغلادون	الساعة ١٣/٠٠-١٢/٠٠
مغادرة مطار مينغلادون إلى فندق ميا بيك نيو	الساعة ١٣/٣٠-١٣/٠٠
الالتقاء بممثلي الأحزاب السياسية (الرابطة الوطنية من أجل الديمقراطية، حزب الوحدة الوطنية وفاو، ولقاء فردي، ومجموعة يو أي وين، ومجموعات وونتارنو التابعة للرابطة الوطنية من أجل الديمقراطية)	الساعة ١٦/٣٠-١٣/٣٠
التوجه إلى نيا بي تاو	الساعة ١٧/٣٠-١٦/٣٠
التوجه إلى فندق شوي آيت تاي	الساعة ١٨/٠٠-١٧/٣٥
التوجه إلى وزارة الشؤون الداخلية	الساعة ١٨/١٠-١٨/٠٠
الالتقاء بجماعة حقوق الإنسان في ميانمار	الساعة ١٩/٤٥-١٨/١٥
التوجه إلى فندق شوي آيت تاي	الساعة ٢٠/٠٠-١٩/٥٠
عشاء في ضيافة جماعة حقوق الإنسان في ميانمار	الساعة ٢٣/٠٠-٢٠/٠٠

الخميس ٧ آب/أغسطس ٢٠٠٨

مغادر فندق شوي آيت تاي إلى وزارة الشؤون الداخلية	الساعة ٧/٤٠-٧/٠٠
زيارة لوزيرة الشؤون الداخلية	الساعة ٨/١٥-٧/٤٥
مغادرة وزارة الشؤون الداخلية إلى وزارة الشؤون الخارجية	الساعة ٨/٢٥-٨/٢٠
زيارة لنائب وزير الشؤون الخارجية	الساعة ٩/٠٠-٨/٣٠
مغادرة وزارة الشؤون الخارجية إلى قيادة قوات شرطة ميانمار	الساعة ٩/٠٥-٩/٠٠

الالتقاء بقائد قوة شرطة ميانمار	الساعة ٩/٤٥-٩/١٠
مغادرة قيادة قوات شرطة ميانمار إلى وزارة الطاقة الكهربائية رقم ١	الساعة ٩/٥٠-٩/٤٥
الالتقاء بأعضاء اتحاد التضامن ورابطة التنمية	الساعة ١٠/٢٠-٩/٥٠
التوجه إلى وزارة العمل	الساعة ١٠/٢٥-١٠/٢٠
زيارة لوزير العمل	الساعة ١١/٠٠-١٠/٢٥
مغادرة وزارة العمل إلى مكتب النائب العام	الساعة ١١/٠٥-١١/٠٠
الالتقاء بالمسؤولين في المؤتمر الوطني	الساعة ١١/٤٥-١١/١٠
مغادرة مقر اللجنة المعنية بعقد الاستفتاء إلى فندق شوي آييت تاي	الساعة ١١/٥٠-١١/٤٥
غذاء في ضيافة المدير العام للإدارة العامة للشؤون الإدارية	الساعة ١٣/٤٥-١٢/٤٥
التوجه إلى رابطة رعاية الأمومة والطفولة في ميانمار	الساعة ١٣/٥٠-١٣/٤٥
الالتقاء بأعضاء الرابطة	الساعة ١٤/٢٠-١٣/٥٠
التوجه إلى وزارة الشؤون الداخلية	الساعة ١٤/٣٠-١٤/٢٠
اجتماع ختامي مع نائب المدعي العام، الدكتور تون شين، جماعة حقوق الإنسان	الساعة ١٥/٣٠-١٤/٣٠
التوجه إلى فندق شوي آييت تاي	الساعة ١٥/٣٥-١٥/٣٠
فترة للراحة والاستعداد للرحيل	الساعة ١٦/٠٠-١٥/٣٥
التوجه إلى المطار	الساعة ١٦/٢٠-١٦/٠٠
الوصول إلى مطار مينغلادون	الساعة ١٨/٠٠-١٧/٠٠
الالتقاء بأعضاء السلك الدبلوماسي - مؤتمر صحفي	الساعة ١٩/٠٠-١٨/١٥
الاستعداد للرحيل	الساعة ١٩/٣٥-١٩/١٥
مغادر مطار مينغلادون إلى بانكوك	الساعة ١٩/٤٥